

الأوراق المطلوبة لتسجيل مستشفى خاص

يشترط مدخل خاص ومخرج طوارئ للمستشفى وغير مصرح بأسماء الدول الأجنبية

- ١ - طلب مطابقة اسم المستشفى (اللافتة من النقابة العامة معتمدة) ويحظر كتابة كلمات أجنبية على اللافتة بحروف عربية
- ٢ - صورة عقد إيجار أو صورة عقد التمليك مثبت التاريخ بالشهر العقارى وإيصال كهرباء أو فاتورة هاتف .
- ٣ - صورة كارتونات النقابة لجميع الأطباء العاملين بالمستشفى .
- ٤ - صورة إيصال اشتراك النقابة للسنة المنتهية لجميع العاملين بالمستشفى .
- ٥ - صورة كارتونات أو تراخيص مزاولة المهنة لهيئة التمريض + عقد عمل لكل ممرضة .
- ٦ - صورة شهادة الأخصائي والاستشاري للأطباء الأخصائيين والاستشاريين الصادرة من النقابة العامة .
- ٧ - عقد الاتفاق بين صاحب التسجيل والمدير الفني الصادر من النقابة (٤ نسخ) .
- ٨ - عقد الاتفاق بين المدير الفني والأطباء الصادر من النقابة (٤ نسخ) .
- ٩ - رسم تسجيل المعاينة يسدد بالنقابة الفرعية .
- ١٠ - رسم هندسى معتمد من مهندس معمارى .
- ١١ - تصوير فوتوغرافى الوان للافتة والمستشفى بالكامل (بالنسبة للافتة تكون مطابقة للاسم وتكون حقيقية وليست بنر أو فوتوشوب) .
- ١٢ - عقد صيانة المصعد (الاسانسير) بمساحة ترول العمليات + صورة للترول داخل المصعد عليه المريض .
- ١٣ - إيصال نسبة ١ . % (واحد في الألف) من رأس المال يسدد بجهاز الدمغة .
- ١٤ - صورة المولد + فاتورة الشراء الأصلية .
- ١٥ - جهاز سرفو + طبيب أطفال لديه خبرة فى الأطفال المبتسرين لمدة عامين من جهة العمل أو مكان مسجل بالنقابة .
- ١٦ - مكان لشبكة الغاز .

تعليمات هامة

لا بد أن يكون إثبات الملكية أو عقد الإيجار مدرجا به كلمة مستشفى ويراعى فيه مايلى :

- ١ - يكتب طالب التسجيل إقرارا على صورة العقد بأنه سليم مع إحضار الأصل للاطلاع .
- ٢ - فى حالة تقديم عقد تمليك أو عقد إيجار موثق بالشهر العقارى أو يرفق به عقد شركة الكهرباء ويكتب إقرار على العقد بأنه سليم .
- ٣ - يراعى أن تكون المستشفى مجهزة تماما ، واللافتة موضوعة قبل إجراء المعاينة .
- ٤ - يراعى تطابق العيادات الخارجية المجهزة بالمستشفى مع العيادات المدونة على اللافتة مع أوراق الأخصائيين المتقدم بها للتسجيل .
- ٥ - لا يقل عدد الأسرة عن ١٥ سريرا بالمستشفى (٨ متر لكل سرير) .
- ٦ - لا يجوز للمدير الفني أن يكون مديرا فنيا لأية منشأة طبية أخرى .

تابع تسجيل مستشفى خاص

- ٧ - مساحة حجرة العمليات لا تقل عن ٢٠ مترا مربعا كحد أدنى ٤ x ٥ على ألا يقل احد أضلاعها عن ٣ متر وعدم وجود بالوعات أو نوافذ أو أحواض أو ماشابه ذلك .
- ٨ - لا يجوز كتابة اسم المنشأة على اللافتة دون ذكر نوع المنشأة (مستشفى) .
- ٩ - مساحة حجرة العمليات المتوسطة لا تقل عن ١٢ مترا كحد أدنى ٣x٤ على ألا يقل احد أضلاعها عن ٣ متر وعدم وجود بالوعات أو نوافذ أو ماشابه ذلك .
- ١٠ - فى حالة تقديم عقد التمليك يوثق العقد بالشهر العقارى أو يرفق بعقد الكهرباء .
- ١١ - مساحة كل سرير بالمستشفى لا تقل عن ٨ أمتار .
- ١٢ - ترفق أوراق طبيبين أخصائى تخدير بحد أدنى .
- ١٣ - صورة ترخيص مزاوله المهنة للمرضة أو كارنيه الممرضة لكل خمسة أسرة + عقد عمل الممرضة .
- ١٤ - أوراق أطباء طوارئ (طبيب لكل عشرة أسرة) بحد أدنى ثلاثة أطباء طوارئ للمستشفى ١٥ سريرا .
- ١٥ - يحرر عقد المدير الفنى فى البند رقم (٦) من الأوراق المطلوبة من ٤ نسخ أصلية ترفق مع الأوراق المطلوبة
- ١٦ - يحرر عقد الأطباء فى البند رقم (٧) فى الأوراق المطلوبة من ٤ نسخ أصلية ترفق مع الأوراق المطلوبة .
- ١٧ - ترفق شهادة الأخصائى أو الاستشارى الصادرة من النقابة لإثبات التخصص الطبى .
- ١٨ - الحد الأدنى لعدد الأسرة خمسة عشر سريرا وعدد ٢ حجرة عمليات مساحتها ٢٠ مترا كبرى و متوسطة وصغرى مساحتها ١٢ مترا .
- ١٩ - غرفة عناية مركزة وغرفة إفاقة (شروط العمليات والعناية المركزة) خلفه.
- ٢٠ - تقدم صورة من هذه الأوراق لإدارة العلاج الحر بعد استلام شهادة تسجيل النقابة للترخيص .
- ٢١ - تصوير مدخل المستشفى مع مراعاة وجود منحدر لصعود الترولى .
- ٢٢ - فى حالة وحدة عناية مركزة يشترط ابتداءً من ثلاثة أسرة فيما فوق ومطلوب الآتى :
 - ١- أخصائى عناية مركزة لكل خمسة أسرة .
 - ٢- أخصائى قلب+خبرة فى الرعاية المركزة لمدة عامين .
 - ٣- أخصائى نفسية وعصبية + خبرة فى الرعاية المركزة لمدة عامين .
 - ٤- ثلاثة أطباء مقيمين حد أدنى + خبرة عامين فى الرعاية المركزة .
 - ٥- ثلاث ممرضات كحد أدنى + خبرة عامين فى الرعاية المركزة .
 - ٦- ما زاد عن ذلك ممرضة لكل سريرين وطبيب مقيم لكل خمسة أسرة .
- ٢٣ - بالنسبة لوحد الكلى مطلوب مايلى :
 - ١ - استشارى كلى + ٢ أخصائى كلى .
 - ٢ - ممرضة لكل ٢ ماكينة غسيل بحد أدنى ثلاث ممرضات حتى خمس ماكينات + خبرة عامين فى الغسيل الكلوى + أخصائى باطنة + عضوية الجمعية . (يشترط وجود ماكينة عزل).

